

مرسوم رقم 2.87.368 يتعلق بالموافقة على ترويج
أوراق بنكية جديدة من فئة 10 دراهم و50 درهما
و100 درهم و200 درهم وقطع نقدية من فئة 5 دراهم
ودرهم واحد ونصف درهم و20 سنتيما و10 سنتيمات
و5 سنتيمات وسنتيم واحد

مرسوم رقم 2.87.368 صادر في 28 من رمضان 1407 (27 ماي 1987) بالموافقة على ترويج أوراق بنكية جديدة من فئة 10 دراهم و 50 درهما و 100 درهم و 200 درهم وقطع نقدية من فئة 5 دراهم و درهم واحد ونصف درهم و 20 سنتيما و 10 سنتيمات و 5 سنتيمات وسنتيم واحد¹

الوزير الأول،

بناء على الفصول 5 و 15 و 17 و 18 و 49 من الظهير الشريف رقم 1.59.233 الصادر في 23 من ذي الحجة 1378 (30 يونيو 1959) بإحداث بنك المغرب، كما وقع تغييره؛

وبعد الاطلاع على مداولة مجلس بنك المغرب بتاريخ 23 من ربيع الآخر 1407 (26 ديسمبر 1986) المقرر بمقتضاها ترويج أوراق بنكية جديدة من فئة 10 دراهم و 50 درهما و 100 درهم و 200 درهم وقطع نقدية من فئة 5 دراهم و درهم واحد ونصف درهم و 20 سنتيما و 10 سنتيمات و 5 سنتيمات وسنتيم واحد؛

وعلى موافقة وزير المالية على ذلك؛

وباقترح من وزير المالية،

رسم ما يلي:

المادة الاولى

يوافق على ترويج أوراق بنكية جديدة من فئة 10 دراهم و 50 درهما و 100 درهم و 200 درهم وقطع نقدية جديدة من فئة 5 دراهم و درهم واحد ونصف درهم و 20 سنتيما و 10 سنتيمات و 5 سنتيمات وسنتيم واحد.

المادة الثانية

تتداول الاوراق البنكية الجديدة بصفة قانونية وتشتمل على المميزات الآتية:

10 دراهم:

- المقاس: 143 ملم × 70 ملم
- اللون السائد: الاحمر
- الفكرة العامة: المدينة

¹ - الجريدة الرسمية عدد 3896 بتاريخ 4 ذي القعدة 1407 (فاتح يوليو 1987)، ص 647.

- أجزاء الفكرة:

* الوجه:

- العنصر الرئيسي: صورة صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني
- الارضية: منظر جوي لمدينة فاس
- الافريز السفلي: زليج
- الجانب الايسر لصورة صاحب الجلالة: جناح الضوء لجامع القرويين.
- الجانب العلوي الايمن: جزء من المنظر الجوي لمدينة فاس
- الجانب السفلي الايمن: تصميم جزئي لجامع وصحن القرويين

* الظهر:

- الوسط: آلة العود المغربية
- الجانب الايسر: أحد تيجان أعمدة مدرسة العطارين بفاس
- الجانب السفلي الايسر: تصميم تقني لتاج عمود أندلسي
- الجانب العلوي الايسر: الاقواس الرئيسية للهندسة المعمارية المغربية
- الافريز العمودي: رسم تشكيلي لمرشة ماء الورد
- الوسط، العنصر الخلفي: رسم مستوحى من القصر الملكي بمكناس

50 درهما:

- المقاس: 148 ملم × 70 ملم
- اللون السائد: الاخضر
- الفكرة العامة: الارض
- أجزاء الفكرة:

* الوجه

- العنصر الرئيسي: صورة صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني
- الارضية: بساتين ومزروعات
- الافريز السفلي: زليج، رسم مثنى
- الرسم فوق الافريز: تحويل كف الى رسم نبات

- الوسط عن يسار صورة صاحب الجلالة: قصر صحراوي من الجنوب المغربي
- الجانب الايمن لصورة صاحب الجلالة: رسم لقصر آيت بنحدو
- * الظهر:

- الركن الاسفل للوحة اليسرى: رسم زهور مغربية
- اللوحة اليسرى: رسم تشكيلي لثمرة شجرة الصنوبر
- الافريز العمودي: رسم خنجر مرصع
- الوسط: مشهد من مهرجان للفروسية التقليدية

100 درهم:

- المقاس: 153 ملم × 75 ملم
- اللون السائد: البني
- الفكرة العامة: الصحراء
- أجزاء الفكرة:
- * الوجه:

- العنصر الرئيسي: صورة صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني
- الارضية: الصحراء
- الافريز السفلي: زليج
- الجانب الايسر لصورة صاحب الجلالة: منارة جامع الكتبية بمراكش
- الوسط خلف الصورة من اليسار الى اليمين: تحويل رسم المقرنص
- * الظهر:

- الوسط: المسيرة الخضراء عن اللوحة الاصلية للرسم بنيوسف
- الجانب السفلي الايسر: وردة رملية
- فوق الوردة الرملية: رسوم مسدسة الشكل لبلوريات من الفوسفات
- الجانب العلوي الايسر: السماء
- الافريز العلوي: رسم بالتوريق

200 درهم:

- المقاس: 158 ملم × 75 ملم
- اللون السائد: الأزرق
- الفكرة العامة: البحر
- أجزاء الفكرة:
- * الوجه

- الرسم الرئيسي: صورة صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني
- الأرضية: منظر البحر
- الأفرز السفلي: زليج
- خلف صورة صاحب الجلالة: رسم لموقع ضريح محمد الخامس
- الجانب السفلي الأيمن: لوحة تقنية لبلاط فناء نفس الموقع
- * الظهر:

الوسط: قارب عربي

- خلف القارب: أسطر لاب عربي
- على اليسار: طحالب ومحارات
- أسفل الصورة على اليسار: سمك المريق
- الأفرز العلوي الأيمن: زخرفة بالتوريق
- الأفرز العمودي: زخرفة على شكل أسماك

المادة الثالثة

تظل جميع الأوراق البنكية الرائجة في تاريخ نشر هذا المرسوم متداولة بصفة قانونية وتحفظ بقوتها الإبرائية.

المادة الرابعة

تداول القطع النقدية الجديدة بصفة قانونية وتشتمل على المميزات الآتية:

5 دراهم:

- المزيج: مزدوج المعدن

• الوسط: برونز الالمنيوم

نحاس: 92 %

المنيوم: 6 %

نيكل: 2 %

• الخاتم فولاذ لا يصدأ

كروم: 17.5 %

• حديد: الباقي.

- قطر الدائرة: 26.2 و 18 ملمترا

- الوزن: 6.8 غرامات

- جانب الدائرة: محرز متقطع

* الوجه:

• صورة صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني

• الخاتم: المملكة المغربية

• الحسن الثاني

* الظهر:

• الوسط: شعار المملكة

العدد 5

الخاتم: 1987-1407

خمسة دراهم

درهم واحد:

- المزيج: نحاس: 75 %

نيكل: 25 %

- قطر الدائرة: 24 ملمترا

- الوزن: 6 غرامات

- جانب الدائرة: محرز

* الوجه

• صورة صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني

المملكة المغربية

الحسن الثاني

* الظهر

• شعار المملكة

درهم (1) واحد

1987 - 1407

نصف درهم:

- المزيج: نحاس: 75 %

نيكل: 25 %

- قطر الدائرة: 21 ملمترا

- الوزن: 4 غرامات

- جانب الدائرة: محرز

* الوجه:

• صورة صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني

المملكة المغربية

الحسن الثاني

* الظهر:

• شعار المملكة

نصف 1/2 درهم

20 سنتيما:

- المزيج: نحاس: 92 %

المنيوم: 6 %

نيكل: 2 %

- قطر الدائرة: 23 مليمترا

- الوزن: 4 غرامات

- جانب الدائرة: محرز

* الوجه:

• رسم من الصناعة التقليدية: مشبك

عشرون 20 سنتيما

1407 - 1987

* الظهر:

• شعار المملكة

المملكة المغربية

10 سنتيمات:

- المزيج: نحاس: 92 %

المنيوم: 6%

نيكل: 2 %

- قطر الدائرة: 20 مليمترا

- الوزن: 3 غرامات

- جانب الدائرة: محرز

* الوجه:

• رسم من الفلاحة: سنبل ذرة

عشرة 10 سنتيمات

1407 - 1987

* الظهر:

• شعار المملكة

المملكة المغربية

5 سنتيمات:

- المزيج: نحاس: 92 %

- المنيوم: 6 %

- نيكل: 2 %

- قطر الدائرة: 17.5 ملليمترا

- الوزن: 2 غرامان

- جانب الدائرة: أملس

* الوجه:

• رسم من الفلاحة: سنبله قمح

خمسة 5 سنتيمات

1407 - 1987

* الظهر:

• شعار المملكة

المملكة المغربية

سنتيم واحد:

- المزيج: المنيوم

- قطر الدائرة: 17 ملليمترا

- الوزن: 0.7 غرام

- جانب الدائرة أملس

* الوجه

• رسم من الصيد البحري: سمك تن

سنتيم 1 واحد

1987-1407

* الظهر

شعار المملكة

المملكة المغربية

المادة الخامسة

تحدد القوة الإبرائية للقطع النقدية الجديدة بين الافراد فيما يلي:

- قطع من فئة 5 دراهم: مائتان وخمسون درهما.
- قطع من فئة درهم واحد: خمسون درهما.
- قطع من فئة نصف درهم: خمسة وعشرون درهما.
- قطع من فئة 20 سنتيما: عشرة دراهم
- قطع من فئة 10 سنتيمات: خمسة دراهم
- قطع من فئة 5 سنتيمات: درهمان ونصف
- قطع من فئة سنتيم واحد: نصف درهم

المادة السادسة

تظل جميع القطع النقدية الرائجة في تاريخ نشر هذا المرسوم متداولة بصفة قانونية وتحفظ بقوتها الإبرائية.

المادة السابعة

يسند إلى وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من رمضان 1407 (27 ماي 1987).

الامضاء: الدكتور عز الدين العراقي.

وقعه بالعطف:

وزير المالية،

الامضاء: محمد برادة